

قرار رئيس الجمهورية

بتتعديل تسمية مشروع (خط أسيوط - سوهاج) إلى (ادخال نظام الحكم المركزي بخط الصعيد في المسافة بين أسيوط - الأقصر) في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القوى للسنة المالية الحالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على المادة ١٠٣ من الدستور ؛
وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القوى للسنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧ فرع ٤ (مشروعات المواصلات) باب ١ (مصالحة السكك الحديدية) تعديل عنوان بند ٧ (خط أسيوط - سوهاج) يجعله (ادخال نظام الحكم المركزي بخط الصعيد في المسافة بين أسيوط - الأقصر) .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والمواصلات تنفيذ هذا القرار كل منها فيما يخصه ما صدر برأسه الجمهورية في ٢٥ يوليوز الأول سنة ١٢٧٧ (١٧ ديسمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بخصيص مبالغ للأجور الإضافية في ميزانية وزارة الصحة العمومية للسنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على المادة ١٠٣ من الدستور ؛
وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧ قسم ١٢ (وزارة الصحة العمومية) فرع ١ (الديوان العام) الباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) تخصيص مبلغ ٢٠٠٠ جنيه (الفين من الجنيهات) على ذمة الأجور الإضافية لموظفي الوزارة المذكورة وفروعها المختلفة .

ويؤخذ هذا المبلغ من وفور بند ٥ (مرتبات) من نفس الفرع والباب .
مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والصحة العمومية تنفيذ هذا القرار كل منها فيما يخصه ما صدر برأسه الجمهورية في ٢٥ يوليوز الأول سنة ١٢٧٧ (١٧ ديسمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

السيد أحمد فؤاد ، العفو المنتدب لبنك مصر ...
السيد المهندس أحمد مهران ، رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للحديد والصلب وعضو مجلس الإدارة المنتدب لشركة الحديد والصلب المصرية ...
السيد الدكتور حسين توفيق طبرزاده ، رئيس مجلس إدارة شركة الملح والصودا وعضو مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ...
السيد المهندس عمرو أبو الذهب ، عضو مجلس الإدارة المنتدب لشركة العامة للورق ...
السيد الدكتور عبد الفتاح نجيب ، مدير مصانع شركة الناس المصرية ...
السيد الدكتور عبد العزيز حجازى ، المدرس بكلية التجارة جامعة القاهرة ...
مادة ٢ - تكون مدة عضوية مجلس الإدارة ثلاثة سنوات ويجوز إعادة تعيين من تنتهي مدةتهم .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ١٢٧٧
صدر برأسه الجمهورية في ٩ جانفي الأول سنة ١٢٧٧ (أول ديسمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية

بتتعديل عنوان أحد الاعتمادات المدرجة في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القوى للسنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على المادة ١٠٣ من الدستور ؛
وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القوى للسنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٧ فرع ٤ (مشروعات المواصلات) باب ٣ (مصالحة الطرق والجاري) تعديل عنوان البند ٣٢ من "أعمال التوسيع والرصف في طريق أسوان - أدنوف" إلى "توسيع ورصف المسافة من أسوان إلى كوم أمبو وإنشاء وتمهيد المسافة من كوم أمبو إلى أدنوف إلى إسنا" .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والمواصلات تنفيذ هذا القرار كل منها فيما يخصه ما صدر برأسه الجمهورية في ٢٥ يوليوز الأول سنة ١٢٧٧ (١٧ ديسمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر